المجلة المغربية للدراسات القانونية والاقتصادية
ISSN(P) :1142-2489
Numéro 16, MAI 2025
REMEJE
العدد 16، ماي 2025
ISSN(E) : 3085-4555
Revue Marocaine des Eudes Juridiques et Economiques

مؤسسات الإعلام المغربي ومسألة نشر ثقافة حقوق الإنسان

Moroccan media institutions and the issue of spreading a culture of human rights

خالد هيدان khalid hidan

دكتور في القانون العام

كلية العلوم القانونية والسياسية بسطات

الملخص:

تناقش هذه الورقة البحثية موضوع، مؤسسات الإعلام المغربي ومسألة نشر ثقافة حقوق الإنسان، بحيث تعتبر مؤسسات الإعلام من بين الآليات النشيطة في مجال حقوق الإنسان، لكونها تملك القدرة في الضغط بآرائها على الرأي العام من جهة، وقدرتها في التأثير على الجهات المعنية بإعمال حقوق الانسان واحترامها من جهة تانية، وذلك بواسطة من قنواتها المتعددة التي تعمل على التعريف بثقافة حقوق الانسان والدفاع عن قضاياها، في إطار احترام القوانين الدولية والوطنية الجاري بها العمل في هدا المجال.

وتبعا لذلك، سنناقش في هذا الصدد كيفية توظيف مؤسسات الإعلام لقضايا حقوق الإنسان في مضمونها الإعلامي، من خلال الحديث عن العلاقة بين مؤسسات الإعلام وثقافة حقوق الإنسان كنقطة أولى، ثم التطرق إلى دور الإعلام المغربي في قضايا حقوق الإنسان.

الكلمات المفتاحية: مؤسسات الإعلام، ثقافة حقوق الإنسان.

Abstract:

This research paper discusses the topic of Moroccan media institutions and the issue of spreading the culture of human rights, as media institutions are considered among the active mechanisms in the field of human rights, because they have the ability to pressure public opinion with their opinions on the one hand, and their ability Influencing the parties concerned with the implementation and respect of human rights, on the one hand, and through its various channels that

work to promote the culture of human rights and defend its issues, within the framework of respect for the international and national laws in force in this field.

Accordingly, we will discuss in this regard how media institutions employ human rights issues in their media content, by talking about the relationship between media institutions and human rights culture as a first point. The role of Moroccan media in human rights issues was addressed.

Keywords: media institutions, human rights culture.

مقدمة:

تعتبر مؤسسات الإعلام من بين الآليات النشيطة في مجال حقوق الإنسان، لكونها من المؤسسات التي لها القدرة في الضغط بمواقفها على الرأي العام من جهة، وأيضا بالتأثير على الجهات التي تعنى بمجال حقوق الإنسان واحترامها من جهة أخرى، كما تعمل بواسطة قنواتها المتعددة التعريف بقضايا حقوق الإنسان والدفاع عنها، والحث على التمكين منها، وذلك في ظل احترام الاتفاقيات والحقوق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان بنوعيها الفردية والجماعية، وتفضح خارقي هذه الحقوق أمام الرأي العام، ليتخذ مواقف اتجاهها، وعليه سنسلط الضوء في هذا المقال على طبيعة الرأي العام وعوامل تشكله، من خلال التركيز على دور مؤسسات الاعلام في تشكيل الرأي العام[1].

تضطلع وسائل الإعلام بدور مهم وجوهري في المجتمع، ويحصل الفرد من خلالها على المعطيات ويشكل آراء وموافق من وسائل الإعلام التي تساعده في تكوين مفاهيم وتصورات واضحة حول الظواهر والأحداث والوقائع، وتقوم وسائل الاعلام بتقديم المعلومات والمواقف الرسمية وغير الرسمية عن كافة القضايا المعيشة، من خلال توجيه المعطيات وفقا لسياستها ومصالحها الإعلامية وتوجهاتها الأيديولوجية التي تحكمها[2]. لذلك تعتبر وسائل الإعلام أحد أجهزة الدولة الأيديولوجية خصوصا في الدول غير المتقدمة كأدوات تنشئة اجتماعية بامتياز، ذلك أن دورها غير المكشوف لا يقل دورا عن المجتمع المدني والعائلة والمدرسة والدين إن لم يكن أخطر منهم جميعا، وبالتالي فأثرها أكبر وأعمق[3]، فوسائل والإعلام والاتصال بمختلف أنواعها من الأدوات القاعلة في بناء الثقافة السياسية بمفهومها المساهمتي وتعزيزها في المجتمع الديمقراطي. إذ أن تلك الوسائل تعد إحدى وكالات التنشئة السياسية والاجتماعية، كما يؤمن بذلك "ماكس فيبر" من خلال قدرة وسائل الإعلام على تحديد هوية الإنسان المعاصر والثقافة الجماهيرية، ويؤكده "ويلبور شرام "Wilur Chram من خلال دورها الذي لا يقل عن دور المؤسسات الأخرى في المجتمع، وبيابي" لاسويل "Lasswellمن خلال أبحاثه حول دور الخطاب الإعلامي في التنشئة الاجتماعية والسياسية واعتبر الاتصال استخداما للرموز لتنفيذ السياسة [4].

وباعتبار الإعلام، إحدى الدعامات الأساسية للديمقراطية في المجتمع وآلية من آليات حماية دولة القانون، فقد بات من المؤكد أن وسائل الإعلام تلعب دورا بارزا في عملية التحول الديمقراطي وحماية حقوق الإنسان، وفي هذا الجانب أصبحت قضية

[1] موساوي امال: دور مؤسسات الاعلام في نشر ثقافة حقوق الانسان، مجلة الباحث للدراسات الاكاديمية، عدد 02 سنة 2020، ص 1084.

[2] سعد سلمان المشهداني: " الإعلان التلفزيوني وتأثيره على الجمهور"، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، سنة 2011، ص: 97.

[3] محمد مطران: ارتر اسابيرغر: تقنيات تحليل وسائل الاتصال عرض وترجمة وتحليل "، رسالة لنيل دبلوم الماستر في الدراسات العليا في الاعلام والاتصال، المعهد العالي للاعلام والصحافة، الرباط، يوليوز 1998، ص 39.

[4] مصطفى حازين: " دور الاعلام في تكريس الحكامة الأمنية الجيدة "، مؤلف جماعي – الحكامة الأمنية بالمغرب مقاربة في تنائية الامن والحرية –، مطبعة الأمنية، الرباط، سنة 2019ن ص 123.

حقوق الإنسان سمة بارزة في التغطية الإعلامية بعرض الأفكار المختلفة حول القضايا التي تمس الفرد والمجتمع وفي نشر ثقافة حقوق الإنسان وتغطية إعلامية لأي حدث يقع فيه انتهاكات للحقوق [1].

وبناء على هذه المعطيات، فقد ارتبطت قضايا حقوق الإنسان في الآونة الأخيرة بمؤسسات الإعلام بشكل كبير، وذلك للدور الذي تلعبه وسائلها المختلفة في توضيح هذه الحقوق، التي تعد قضايا أخلاقية بطبيعتها، وعطفا عليه يمكن طرح السؤال التالي: **كيف توظف مؤسسات الإعلام المغربي قضايا حقوق الإنسان في مضمونها الإعلامي، وذلك من أجل نشر ثقافة حقوق الإنسان والدفاع عنها؟**

وعلى هذا الأساس، سنقوم بمعالجة هذا السؤال الرئيسي من خلال التطرق إلى علاقة مؤسسات الإعلام بثقافة حقوق الانسان (**المحور الأول**)، ثم إلى دور الإعلام المغربي في قضايا حقوق الإنسان (**المحور الثاني**)، وذلك وفق الشكل الاتي:

المحور الأول: علاقة مؤسسات الاعلام بثقافة حقوق الإنسان.

يرتبط كل من الإعلام وحقوق الإنسان بعلاقة مؤسساتية قوية، هذه العلاقة ليست فقط في اشتراكهما المتصل بالمبادئ والمرجعيات، لكن على اعتبار أن الإعلام هو المنبر الحقيقي الذي يمكن من خلاله المساهمة في نشر هده الأفكار للعالم، فبغياب هذا الوسيط التواصلي تبقى العديد من الحقوق، كالحق في التعبير وإبداء الرأي والحق في الاختلاف والتعايش مع الأقليات الفكرية والسماح بإبداء الآراء والمواقف أمام الجمهور الإعلامي حبيسة الأماني، دون ما تم ذكره ستبقى هذه المرتكزات مجرد شعارات وكلام دون جدوى.

من هنا لا يمكن التسليم والحديث عن تكريس ثقافة حقوق الإنسان دون عملية التتبع والمواكبة والنشر وهو الإعلام، كما لا يمكن الوقوف عن هده العلاقة المرابطة والمتكاملة في البنية السياسية المتجسدة في محورين مركزيين في الحياة الحقوقية: وهو الاعلام وسردية التعريف وبسط مفاهيمه في هاته الوسائط.

إن العناية بموضع ثقافة حقوق الإنسان، يجد أساسه العناية الدولية بهاته الممارسات التي لا تعدو أن تكون جزءا من منظومة حياة اولاها الباري سبحانه وتعالى بالكرامة أولا، وواكبها المنتظم الدولي والوطني بمجوعة من المواثيق والقوانين الوطنية التي كان لها دور أجرأة وتنزيل هاته الحقوق، خاصة بعد ارتفاع منسوب وعي دولي وضغط الجمعيات ذات الاهتمام بصفة عامة، وحتمية

[1] سامي موافق الادريسي: دولة الحق والقانون "، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم القانونية والسياسية بسطات، سنة 2025، ص 252.

أجرأة هاته المقتضيات التي أنتجتها على شكل نصوص تشريعية وتنظيمية، من تما يمك فهم تطور هذا الملف الدي تحول لإبداع انساني ومؤسساتي يعكس عمق هذا التحول الحقوق[1].

كما أضحت وسائل الإعلام في وقتنا الحالي، أكثر انفتاحا على قضايا حقوق الإنسان سواء على المستوى الدولي أو الوطني، بمساهمتها الهامة والفعالة والمؤثرة في إشاعة ثقافة واحترام حقوق الإنسان والتمسك بها والنضال من أجلها وحمايتها.

فالمادة الإعلامية باعتبارها واعية وحارسة حقوق الإنسان في الدول النامية أو الدول المتقدمة فإنها تمكن الإنسان من الإلهام بالمعارف الأساسية اللازمة لتحريرهم من كافة أنواع الظلم والقمع والاضطهاد، وغرس الشعور بالكرامة والمسؤولية اتجاه حقوق الجماعات والأفراد، والتمكين بشكل أساسي من تحويل مبادئ حقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالميا إلى حقيقة اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية، ورفع قدرتهم على الدفاع عنها.

وعليه فصورة التأثير والتأثر بين الإعلام وحقوق الإنسان تتجلى من خلال أن للإعلام وجهين: الأول حق الإعلام المكفول للقارئ أو الجمهور والذي بدونه تختفي أهمية وسائل الإعلام والوجه الثاني هو الحق في الإعلام بالنسبة للصحفي أو القائم بالاتصال، والثاني بسبق الأول[2].

إذ لا يمكن التسليم عن حق مكتمل للجمهور في الإعلام كحق من الحقوق الأساسية التي يجب أن يتمتع بها الأفراد، دون إتاحة هذا الأخير أولا للقائم بالاتصال الذي لن يتأتى له إلا بتمكينه من حرية الرأي والتعبير، أيضا العلاقة التأثيرية تتجلى من خلال الاتي: عندما يتم احترام الحق في الإعلام، فإن هذا الأخير يتحول إلى آالية للوقوف عن أي انتهاك لحقوق الإنسان للفرد أو الجماعة من أية جهة، وتبعا لدلك وقبل مطالبة الاعلام بلعب دور الارشاد و التوعية بحقوق الإنسان أو الرفع بها أو حمايتها أو كشف منتهكها، يجب أن يكون هو أولا يتمتع بتلك الحماية والاستقلالية من أي ضغوط خارجية أو داخلية، فكلما كان الإعلام حرا أكثر كلما كان هناك انسيابا أكثر للمعلومات وتجاوز أقل للحقوق والحريات خوفا من الفضح والكشف[3].

والجدير بالذكر أن نشر ثقافة حقوق الإنسان والتوعية بها لا يمكن أن تنبع من فراغ ولا من بيئة قاحلة وانما تنبع من بيئة تسمح بالحريات والحقوق الحقيقية،[4]ومن هنا ينبع أهمية الإعلام ودوره فيما يتعلق بتقديم التقارير حول حقوق الإنسان من دورها المفترض في مجتمع ديمقراطي: من خلال توفير منبر للحوار السياسي العام إلى التوعية والتثقيف حول قضايا ذات العلاقة بالمجال الحقوقي.

[1] محسن بنفتاح: " الاعلام وحقوق الانسان... الثابت والمتحول "، مقال منشور بموقع مدار 21، بتاريخ 24 غشت 2024.
[2] سامي موافق الادريسي: دولة الحق والقانون "، مرجع سابق، ص 253.
[3] محمد السمالك: " الاعلام المغربي وحقوق الانسان "، مجلة الدراسات الإعلامية، العدد 100، سنة 2003، ص 28.
[4] قدري علي عبد المجيد: " الاعلام وحقوق الانسان، قضايا فكرية ودراسة تحليلة وميدانية، " دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، سنة 2008، ص15.

ومن زاوية أخرى فإن حلقة الوصل بين الإعلام وحركة حقوق الإنسان قوية ومترابطة لا تنفك عراها، تربطها علاقة موضوعية، بحيث توفر الثانية مادة غنية وموضوعا ثريا في مختلف النواحي الثقافية والاجتماعية والسياسية للأولى التي أمنت الآلية العملية لنشر هذه المفاهيم وتناميها في مختلف المجتمعات[1].

وفي ضوء الإشكالية المعقدة التي تتحكم في بلورة مفاهيم حقوق الإنسان وفي علاقة هذه الحقوق بالتنمية لإنسانية، تبرز أدوار رئيسية عديدة للإعلام، تتجلى من خلال اهتمامها بنقل الأحداث اليومية المتعلقة بحقوق الإنسان عبر مختلف وسائلها، التي تصل إلى درجة التأثير في عمل الجمعيات والمنظمات المعنية بحماية حقوق الإنسان، وتستطيع مؤسسات الإعلام الحرة تسهيل بناء ثقافة حقوق الإنسان، من خلال نشر مختلف الاتفاقيات والإعلانات الدولية المعنية بهذه الحقوق، ومحتويات تقارير مختلف المنظمات الدولية المعنية بترقية حقوق الإنسان في العالم، إلى جانب تشجيع نشر قيم التسامح بين الجمعيات الوطنية ذات الانتماءات الدينية والعرفية المختلفة [2].

وبالتالي تبقى الحرية الإعلامية مدخلا فسيحا لتعزيز احترام حقوق الإنسان والدفع نحو بناء دولة القانون ينعم فيها الانسان بحقوقه المشروعة كاملة.

المحور الثاني: دور الإعلام المغربي في قضايا حقوق الإنسان.

لا يمكن الحديث عن دور الإعلام المغربي في قضايا حقوق الإنسان، دون التطرق إلى الإطار التنظيمي والقانوني للمنظومة الإعلامية، ذلك أن الحق في التعبير حق دستوري، ومبدأ من مبادئ حقوق الإنسان العالمية، لكونه ذو فاعلية مزدوجة ووجوده ينبؤ بتطور المنظومة الحقوقية[3].

وحيث إن الحق في الإعلام والاتصال يمسان ويعكسان وضعية النظام القائم ودرجة تطوره واتجاهاته، فقد حرص المشرع المغربي من خلال التشريعات الأساسية والقوانين العادية، كالمدونة الجديدة للصحافة والنشر، على تكريس هذا الحق، على اعتبار أن الإعلام يبقى المحك الحقيقي للممارسات الديمقراطية.

لذلك نجد الدستور الجديد لسنة 2011 في فصله 27 يقر على أن "للمواطنات والمواطنون حق الحصول على المعلومات الموجودة في حوزة الإدارة العمومية والمؤسسات المنتخبة، والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام، مما يستدعي فتح المؤسسات العمومية، والجماعات لأبوابها أمام الصحافة من أجل الحصول على مصدر الخبر"، كما تقضي بذلك الفقرة الأولى من المادة 6 من قانون

[1] سامي موافق الادريسي: دولة الحق والقانون "، مرجع سابق، ص 255.

[2] قدري علي عبد المجيد: " الاعلام وحقوق الانسان، قضايا فكرية ودراسة تحليلة وميدانية، " مرجع سابق، ص 117.

[3] تنص المادة 32 من ميثاق الأمم المتحدة على ما يلي: " يضمن هذا الميثاق الحق في الاعلام وحرية الرأي والتعبير وكذلك الحق في استفاء الانباء والأفكار وتلقيها ونقلها الى الاخرين بأي وسيلة ودونما اعتبار للحدود الجعرافية...".

الصحافة والنشر التي نصت على أنه "يحق للصحافيات والصحافيين ومؤسسات الصحافة الولوج إلى مصادر الخبر للحصول على المعلومات باستثناء المعلومات التي تكسي طابع السرية ".

وبالرجوع إلى المجلس الأعلى للهيئة العليا للاتصال السمعي البصري نجده يسهر على احترام حرية الاتصال السمعي والبصري وكذا حرية التعبير وحمايتها في إطار القيم الحضارية الأساسية للمملكة، والنظام العام ودعم مبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان والسهر على ضمان احترام حق المواطنين في الإعلام السمعي البصري والمساهمة في النهوض بثقافة المساواة والمنصفة بين الرجل والمرأة ومحاربة التمييز والصور النمطية التي تحط من كرامة المرأة. والسهر على حماية حقوق الأطفال والجمهور الناشئ وتشجيع التربية الإعلامية[1].

وقد عكست الرسالة الملكية الموجهة إلى أسرة الصحافة والإعلام بمناسبة اليوم الوطني للإعلام (15 نوفمبر 2022). مبادئ حقوق الإنسان كما هي متعارف علها عالميا وترسيخ النهج الديمقراطي عبر تكريس التعددية وإرساء دعائم دولة الحق والقانون، حيث أكد فيها جلالة الملك " وعندما نقول الحرية، فلأنه لا سبيل لنهوض وتطور صحافة جيدة دون ممارسة لحرية التعبير، كما أن التأكيد على ملازمة المسؤولية للحرية مرده إلى المنار أنه لا يمكن للإعلام أن يكسب المصداقية الضرورية، وأن ينهض بالدور المنوط به، ويتبوأ المكانة الجديرة به في حياتنا العامة ما لم تمارس هذه الحرية في نظام المسؤولية "[2].

ومما لا شك فيه، فإن للإعلام دورا فعالا في مختلف أوجه الحياة، حيث أضحى مؤثرا في العديد من القرارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وانطلاقا من هنا نجد المجلس الوطني لحقوق الإنسان. يحرص على الرصد اليومي لما ينشره في الصحافة في مختلف الوسائط الإعلامية الجديدة، والتفاعل معها باعتبارها تساعد على قياس فعلية الحقوق وتتبع التطورات الجديدة ورصد ما يثار من قضايا تتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان، ويتوفر المجلس على خلية دائمة تسهر على رصد حقوق الإنسان في الصحافة (جميع الجرائد الورقية وعدد من المواقع الالكترونية).

فخلال سنة 2020. بلغ عدد المقالات والمواد الإعلامية والصحفية المرصودة والمسجلة في قاعدة البيانات حوالي 18 ألف مقال ومادة إعلامية، بزيادة قدرها 6.7% مقارنة مع 2019(16781مقالا ومادة إعلامية).

ومن خلال تحليل عينية الرصد، يتبين أن القضايا المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والبيئية والقضايا المتعلقة بالوقائع القضائية والعمل القضائي تتصدر قائمة اهتمامات الصحافة والإعلام الوطني سنة 2020 بنسبة تراوح 17% لكل منهما. على اعتبار الظرفية الاستثنائية المرتبطة بجائحة كوفيد 19 التي طبعت سنة 2020، حيث تصدرت المواضيع

[1] سامي موافق الادريسي: دولة الحق والقانون "، مرجع سابق، ص 256.

[2] ظهير شريف رقم 1-04-257 الصادر في 25 ذي القعدة 1425 موافق 7 يناير 2005، بتنفيذ القانون رقم 03-77 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، منشور بالجريدة الرسمية عدد 5288 بتاريخ 23 ذي الحجة 1425، موافق 03فبراير 2005، ص:404.

التي تدخل في خانة الحق في الصحة لائحة المقالات والمواد الإعلامية المرصودة ضمن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والبيئية بنسبة 33.3%، يليها الحق في التعليم والحق في الشغل بنسبة 14.9% لكل منهما[1].

وبالنسبة لحماية الفئات الهشة، فإنها تمثل 7% من مجموع المقالات والمواد الإعلامية البالغ عددها حوالي 300 مقال ومادة إعلامية، مرصودة خلال السنة التي يشملها التقرير، وقد وزعت المواضيع التي تدخل في خانة حماية الفئات الهشة على الشكل التالي: البجرة 36%، حقوق المرأة 26,6%0، حقوق الطفل 28.986، حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة 65.79، حقوق الأشخاص المسنين 1.5.% [2].

وانطلاقا من تحليل عينة الرصد (17852 مقالا ومادة إعلامية)، يبرز أولوية المقالات والمواد الإعلامية ذات الطابع الإخباري الصرف في التغطيات الإعلامية والصحفية المتعلقة بقضايا حقوق الإنسان، حيث يقترب معدل هذا النوع من التغطيات من نسبة 91%، وفي حين لا تتجاوز مقالات الرأي هذا الباب 4%، تليها الافتتاحيات نسبة 2.4%، ثم الحوارات التي تتناول مواضيع حقوق الإنسان بأقل من 1% من مجموع المقالات والمواد الإعلامية المرصودة[3].

إن هذه الأرقام تبين حجم المتابعات اليومية التي تحضى بها قضايا حقوق الإنسان من خلال حجم التعاطي الفعال لوسائل الإعلام وحرصها على موافاة الرأي العام بالمستجدات التي تعرفها الساحة الحقوقية بالمغرب من خلال إذكاء النقاش العمومي حول قضايا حقوق الإنسان وحريته والنهوض بثقافة حقوق الإنسان وبتبسيط مفاهيم ومبادئ حقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالميا والترافع إعلاميا من أجل تكريسها وحمايتها.

وتبعا لذلك، قد شكل دستور 2011 بخلاف الدساتير السابقة، ميثاقا جديدا يعكس الدينامية السياسية والحقوقية التي عرفتها البلاد، حيث جعل مسألة حقوق الإنسان وحرياته القلب النابض لروح الوثيقة الدستورية على مستوى ديباجته كجزء لا يتجزأ منه في توطيد احترام حقوق الإنسان، فعمل على إرساء مجموعة من المكتسبات الحقوقية وضمان توسيع مجال الحريات والمساواة والمناصفة والعدالة وترسيخ قيم حقوق الإنسان، وترسيخ مبادئ وآليات الحكامة الجيدة وتوفير متطلبات المواطنة الكريمة وبدسترة مجموعة من المؤسسات والهيئات في مجال الحقوق والحريات والتي من بينها المجلس الوطني لحقوق الانسان ومؤسسة الوسيط، إلى غير ذلك من المؤسسات التي تعنى بقضايا حقوق الإنسان.

---

[1] سامي موافق الادريسي: دولة الحق والقانون "، مرجع سابق، ص 257.

[2] بلغ عدد المقالات المنشورة في الصحف الوطنية التي رصدها المجلس الوطني لحقوق الانسان سنة 2019، التي تناولت مواضيع مرتبطة بقضايا حقوق الانسان 16781 مقالا. وتندرج هده المقالات ضمن قاعدة البيانات الصحفية للمجلس، ويتبين خلال تحليل هده المقالات أن المواضيع المتعلقة بحماية الفئات في وضعية هشة تصدرت اهامات الصحافة في 2019، حيث تجاوز عدد المقالات التي تناولت هده المواضيع 2627 مقالا بنسبة 18% من مجموع المقالات المرصودة ن وشكلت منها نسبة حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة 9% من مجموع المقالات المرصودة، اما حقوق الأشخاص المسنين فلا تتجاوز 1%.

[3] المجلس الوطني لحقوق الانسان " التقرير السنوي عن حالة حقوق الانسان بالمغرب لسنة 2019 "، فعلية حقوق الانسان ضمن نموذج ناشئ للحريات " 2020/1990"، مارس 2020، ص 58.

وتعزيزا لمنظومة حقوقية بكل أبعادها، فقد جعل المغرب حقوق الإنسان ضمن الآليات السياسة الحقوقية للبلاد بوضع استراتيجيات وخطط وبرامج ذات بعد حقوقي تهدف إلى تنزيل البرامج والتدابير اللازمة بالوفاء بالالتزامات الدولية، وضمان الحقوق المنصوص عليها دستوريا، مع تعزيز آليات تقييم هذه السياسات بالحرص على ملاءمتها مع مبادئ حقوق الإنسان الواردة في الدستور والاتفاقيات الدولية وتوسيع صلاحيات المؤسسة التشريعية في المجال التشريعي في الميدان الحقوقي، والقيام بإحداث لجان تقصي الحقائق في الأحداث والانتهاكات التي ترتكب فيها انتهاكات حقوقية مع مساءلة الحكومة عن سياستها الحقوقية.

خاتمة:

بناء على ما تقدم ذكره، يمكن القول إن مؤسسات الإعلام لعبت دورا أساسيا في تخليق الحياة العامة للبلاد، وبالتالي ساهمت بشكل أو بآخر في الحماية والنهوض برسالة حقوق الانسان، سواء منها الفردية والجماعية والمدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وعملت في إطارها القانوني وبكل موضوعية للكشف عن الخروقات والانتهاكات، وفي التوعية والنضال الجماهيري وفي المساهمة في تحقيق العديد من المكاسب الحقوقية التي انتزعت، مثل الإفراج عن العديد من المعتقلين السياسيين ومن المختطفين وتصفية عدد من الملفات الإدارية الخاصة بالمفرج عنهم من السياسيين، وفي عودة المنفيين وفي تعديل بعض المقتضيات القانونية المتعلقة بالمسطرة الجنائية وبقانون السجون والأحوال الشخصية.

وعليه، فلا أحد ينكر الدور الذي أصبحت تلعبه مؤسسات الإعلام في تعزيز ثقافة حقوق الإنسان، هذا الدور المتجلي في أعمالها ومواقفها المعلنة، الشيء الذي ساهم في التصدي للانتهاكات ورصد الخروقات التي تطال الحقوق والحريات، مسندة في القيام بواجبها على استراتيجيات وخطط لتطوير حقوق الانسان والتأثير في السياسية الحقوقية للدولة ودفعها إلى الالتزام بالشرعية الدولية عند هيكلة سياستها العمومية.

لائحة المراجع:

❖ **الكتب:**

- **سعد سلمان المشهداني:** " الإعلان التلفزيوني وتأثيره على الجمهور"، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، سنة 2011،
- **مصطفى حازين:** " دور الاعلام في تكريس الحكامة الأمنية الجيدة "، مؤلف جماعي – الحكامة الأمنية بالمغرب مقاربة في تنائية الامن والحرية –، مطبعة الأمنية، الرباط، سنة 2019،
- **قدري علي عبد المجيد:** " الاعلام وحقوق الانسان، قضايا فكرية ودراسة تحليلة وميدانية، " دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، سنة 2008،

❖ **الأطاريح ورسائل الماستر:**

- **سامي موافق الادريسي:** دولة الحق والقانون "، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم القانونية والسياسية بسطات، سنة 2025،
- **مُحَمَّد مطران:** ارتر اسابيرغر: تقنيات تحليل وسائل الاتصال عرض وترجمة وتحليل "، رسالة لنيل دبلوم الماستر في الدراسات العليا في الاعلام والاتصال، المعهد العالي للاعلام والصحافة، الرباط، يوليوز 1998،

❖ **المقالات العلمية:**

- **موساوي امال:** دور مؤسسات الاعلام في نشر ثقافة حقوق الانسان، مجلة الباحث للدراسات الاكاديمية، عدد 02 سنة 2020،
- **محسن بنفتاح:** " الاعلام وحقوق الانسان... الثابت والمتحول "، مقال منشور بموقع مدار 21، بتاريخ 24 غشت 2024،
- **مُحَمَّد السمالك:** " الاعلام المغربي وحقوق الانسان "، مجلة الدراسات الإعلامية، العدد 100، سنة 2003،

❖ **القوانين والتقارير:**

- ظهير شريف رقم 1.11.91 صادر في 27من شعبان 1432، موافق 29يوليوز 2011، بتنفيذ الدستور، جريدة الرسمية عدد 594 مكرر صادر بتاريخ 28 شعبان 1432 " 30يوليوز 2011 "،
- ظهير شريف رقم 257-04-1 الصادر في 25 ذي القعدة 1425 موافق 7 يناير 2005، بتنفيذ القانون رقم 77-03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، منشور بالجريدة الرسمية عدد 5288 بتاريخ 23 ذي الحجة 1425، موافق 03فبراير 2005،
- ميثاق الأمم المتحدة،
- المجلس الوطني لحقوق الانسان " التقرير السنوي عن حالة حقوق الانسان بالمغرب لسنة 2019 "، فعلية حقوق الانسان ضمن نموذج ناشئ للحريات " 2020/1990"، مارس 2020.